

بلغة السالك لأقرب المسالك

فيما إذا كان الباقي أربعاً فقال يصلي الشفع والوتر ويدرك الصبح بركعة خاتمة هل الأفضل في النفل كثرة السجود أي الركعات لخبر عليك بكثرة السجود فإنك لن تسجد □ سجدة إلا رفعتك □ بها درجة وخط بها عنك خطيئة أو طول القيام بالقراءة لخبر أفضل الصلاة طول القنوت أي طول القيام ولفعل رسول □ فإنه تورمت قدماه من القيام وما زاد في غالب أحواله على إحدى عشرة ركعة قولان محلهما مع اتحاد زمانهما قال في الأصل ولعل الأظهر الأول لما فيه من كثرة الفرائض وما يشتمل عليه من تسبيح وتحميد وتهليل وصلاة عليه ه ولبعضهم كما ذكره في المجموع كأن الدهر في خفض الأعالي وفي رفع الأسافلة اللئام فقيه صح في فتواه قول بتفضيل السجود على القيام فصل قوله سن على الراجح أي كما شهره ابن عطاء □ و ابن الفاكهاني وعليه الأكثر فالقول بأنه فضيلة هو قول الباجي و ابن الكاتب وينبني على الخلاف كثرة الثواب وقلته قوله لقارئ أي مطلقاً سواء صلح للإمامة أم لا جلس ليسمع الناس حسن قراءته أم لا قوله ومستمع أي ذكرنا كان أو أنثى قوله وإن صلح القارئ للإمامة أي ولو في الجملة ليدخل